الأمم المتحدة

A/71/439

الجمعية العامة

Distr.: General
7 October 2016
Arabic
Original: English

الدورة الحادية والسبعون
البند ٦٨ (ج) من جدول الأعمال
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

تقرير الأمين العام*

موجز

يقدم هذا التقرير عملا بقراري الجمعية العامة ٧٠/١٧٢ و ٦٩/١٨٨ المتعلقين بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ويعرض لمحة عامة عن قضايا حقوق الإنسان في البلد في الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ إلى آب/أغسطس ٢٠١٦، ومشاركة الحكومة مع الأمم المتحدة في هذا الصدد. وفي حين يصعب الحصول على معلومات مستكملة شاملة عن التطورات في مجال حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، تكشف المعلومات المجمعة عن نمط مستمر للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. ويقدم التقرير توصيات موجهة إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والمجتمع الدولي تهدف إلى التصدي لهذه المسائل المتفشية في البلد وتحسين حالة حقوق الإنسان فيه.

* قُدم التقرير بعد الموعد النهائي من أجل مراعاة وتبيان آخر التطورات.

16-17375 (A) 141016 181016

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا - مقدمة

١ - يقدَّم هذا التقرير عملا بقراري الجمعية العامة ١٧٢/٧٠ و ١٨٨/٦٩ بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ويغطي الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ إلى آب/أغسطس ٢٠١٦. ويعرض لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في البلد، استنادا إلى العمل الذي اضطلع به الهيكل الميداني لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في سول. ويقدم أيضا لمحة عامة عن أنشطة الأمم المتحدة فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ومشاركة الحكومة مع الأمم المتحدة في هذا الصدد.

٢ - ويقدم التقرير معلومات مستكملة عن قضايا حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية منذ التقرير السابق للأمين العام الذي قدمه إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين (A/70/393)، وهي تحديدا حق الفرد في الحياة والحرية والأمن؛ والحق في محاكمة عادلة؛ والحق في حرية التنقل؛ والحق في حرية التعبير والحصول على المعلومات؛ ومسألة الاختطاف الدولي والأسر المشتتة الشمل؛ والحق في الغذاء وفي الصحة؛ وحقوق الأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والنساء. ولا يزال من الصعب الحصول على معلومات شاملة وعلى أحدث ما يكون بشأن تلك القضايا بسبب استمرار تعذر دخول جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية واستمرار القيود الصارمة المفروضة على التماس وتلقي معلومات من مصادر مستقلة. وبالتالي، لم يكن من الممكن، في معظم الحالات، التحقق من المعلومات بشأن الحالات الفردية. بيد أن المعلومات المجمعة تؤكد استمرار أنماط الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان التي تستلزم إجراءات عاجلة.

٣ - ويتضمن التقرير توصيات موجهة إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والمجتمع الدولي تهدف إلى تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد، ويؤكد من جديد دعوة الأمين العام للحكومة إلى المشاركة البناءة في هذا الصدد.

ثانيا - لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

ألف - حق الفرد في الحياة والحرية والأمن وفي محاكمة عادلة

٤ - لا تزال الدلائل المستمرة على وقوع انتهاكات جسيمة لحق الفرد في الحياة، والحرية، والأمن، وفي محاكمة عادلة، تثير القلق.

٥ - وكشفت المعلومات التي جمعتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان عن وجود نمط مستمر لوقوع انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان في مرافق الاحتجاز، بما فيها مراكز الاحتجاز قبل المحاكمة (kuryujang)، ومعسكرات السجون (kyohwaso)، ومعسكرات التدريب على العمل (rodongdanryundae)، ومراكز الحبس (jipkyulso). بيد أن القيود المفروضة على الحصول على المعلومات، وخاصة فيما يتعلق بالحالة في السجون ومرافق الاحتجاز الأخرى، تجعل من الصعب التحقق من الحالات الفردية المزعومة.

٦ - وأشار تقرير مقدم من المعهد الكوري للتوحيد الوطني، نشر في نيسان/أبريل ٢٠١٦، إلى حالات زُعم فيها أنه جرى إعدام سجناء حالوا الفرار من معسكرات الاعتقال إثر محاولتهم الهرب. وأشار التقرير أيضا إلى حالات إعدام لأفراد أدينوا بارتكاب جرائم لها صلة بالمخدرات[(١)].

٧ - ويحظر قانون الإجراءات الجنائية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لعام ٢٠١٢ التعذيب[(٢)] ويتضمن أحكاما تُخضع المسؤولين الذين ثبت ضلوعهم في التعذيب للمساءلة جنائيا[(٣)]. بيد أن المعلومات التي جمعت خلال الفترة المشمولة بالتقرير أشارت إلى أن التعذيب وسوء المعاملة ظلا يشكلان روتينا في سياق الاحتجاز والتحقيق والسجن. ووثقت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان حالات لمحتجزين أفيد بأنهم أجبروا على الاعتراف بجرائمهم مرارا، وتعرضوا للضرب أو الركل إذا خرجت أقوالهم عن أقوال السلطات. وفي بعض مراكز الاحتجاز قبل المحاكمة أفيد بأن محتجزين أجبروا على الجلوس بلا حراك تماما لعدة ساعات في المرة. وتفيد التقارير بأن الأفراد الذين يتحركون يتعرضون للضرب. وفي بعض مراكز الاحتجاز قبل المحاكمة أفيد بأن محتجزين أجبروا على القيام بأعمال تتطلب مجهودا بدنيا لفترة تصل إلى ١٠ ساعات في اليوم، بدون أجر.

٨ - ولا يتضمن قانون الإجراءات الجنائية أي حكم قانوني يتعلق بإجراء مراجعة قضائية مستقلة لحالات الاعتقال، ووثقت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أقوالا عن الحرمان من الحق في محاكمة عادلة. وتلقت معلومات تفيد بأن أشخاصا مشتبه في ارتكابهم جرائم

(١) المعهد الكوري للتوحيد الوطني، الكتاب الأبيض بشأن حقوق الإنسان في كوريا الشمالية، نيسان/أبريل ٢٠١٦، الفصل الثاني.

(٢) قانون الإجراءات الجنائية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لعام ٢٠١٢، المادة ١٦٦.

(٣) المرجع نفسه، المادة ٢٤٢.

احتجزوا في بعض الحالات في مرافق الاحتجاز السابق للمحاكمة لفترات تجاوزت الحدود المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجنائية[٤].

٩ - ولم يُبلَغ المحتجزون في معظم الحالات بحقهم في الاستعانة بمستشار قانوني، وفي الغالبية العظمى من الحالات، أفيد بأنه لم تتح لهم فرص الاتصال بمحامين حتى موعد المحاكمة. وفي غياب محام وبسبب انعدام الضمانات القانونية الكافية ضد الحرمان التعسفي من الحرية، يبدو أن إثبات الذنب يتقرر في كثير من الحالات في مرحلة مبكرة من عملية التحقيق. وبالإضافة إلى الاستجوابات التي يجريها الموظفون المسؤولون عن إنفاذ القانون، أفيد أيضا بتقديم حالات إلى لجنة السلامة الشعبية التابعة للفرع المحلي لحزب العمال الكوري. وأفيد بأن لجنة السلامة الشعبية تتخذ قرارا بشأن إدانة أو تبرئة المشتبه فيه، ونوع العقوبة التي ينبغي فرضها، مع مراعاة عوامل مختلفة، منها الخلفية الأسرية للمشتبه فيهم. ولا يتضمن قانون الإجراءات الجنائية أي أحكام بشأن قيام لجنة السلامة الشعبية بإجراء استعراضات. وعقب ذلك، ترسل الحالات لتوجيه الاتهام والمحاكمة. وتم توثيق حالات لمحتجزين مشتبه في ارتكابهم جرائم لا يعتبرها المسؤولون المحليون خطيرة، منها مشاهدة أفلام أجنبية، تمكنوا من تأمين الإفراج عن طريق رشوة موظفي إنفاذ القانون المحليين.

١٠ - وليس ثمة دلائل تشير إلى حدوث تغيرات في استخدام معسكرات الاعتقال السياسي عما وثقته لجنة التحقيق التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وتَعذُر إمكانية الوصول، بما في ذلك الوصول إلى المناطق التي توجد فيها هذه المعسكرات، ومحدودية عدد الأشخاص الذين يتمكنون من الفرار من تلك المعسكرات، وإنكار سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المستمر لوجود هذه المعسكرات، كلها أمور لا تزال تؤكد الشواغل التي أعرب عنها سابقا عن حالة الأفراد المحتجزين في هذه المرافق.

١١ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ألقت السلطات في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية القبض على عدد من المواطنين الأجانب و/أو حكمت عليهم بعقوبات صارمة، منها السجن مدى الحياة والأشغال الشاقة. وفي ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، حكمت السلطات على مواطن كندي، هو القس ليم هيون - سو[٥]، بالسجن مدى الحياة مع

(٤) ينص قانون الإجراءات الجنائية على ألا تتجاوز مدة احتجاز الأفراد المشتبه في ضلوعهم في جرائم عامة قبل المحاكمة مدة أقصاها ستة أشهر و ٢٠ يوما، منها فترة المحاكمة، ومدة أقصاها ٥٠ يوما للاحتجاز قبل المحاكمة للأفراد المتهمين بارتكاب جرائم تنطوي عقوبتها على العمل لفترة قصيرة.

(٥) انظر A/70/393، الفقرة ٦، حيث كُتب اسمه هيون سو ليم (ربم هيون سو).

الأشغال الشاقة، بسبب تعليقاته السلبية ضد قائد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي ٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، اعتقلت السلطات مواطنا أمريكيا، هو أوتو فريدريك وارمبير، أثناء مغادرته جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. واتهم بارتكاب ''أعمال عدائية'' متصلة بسرقة ملصق من الفندق الذي كان يقيم فيه، وفي ١٦ آذار/مارس ٢٠١٦، حكم عليه بالسجن لمدة ١٥ سنة مع الأشغال الشاقة. وفي ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٦، حكم على مواطن أمريكي ألقي القبض عليه في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، هو كيم دونغ - تشول، بالأشغال الشاقة لمدة ١٠ سنوات بتهمة تخريب النظام الاجتماعي للبلد والتجسس. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٥، حكم على اثنين من مواطني جمهورية كوريا، هما كيم كوك - جي وتشوا تشون - جيل، بالشُغل لفترة غير محددة بتهمة التجسس. ولا يزال كيم جيونغ - ووك، وهو من بلدهما أيضا، الذي حكم عليه بالسجن مدى الحياة مع الأشغال الشاقة في عام ٢٠١٤، محتجزا. وفي ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، أفرجت السلطات عن مواطن من جمهورية كوريا، هو جو ون - مون، كان محتجزا منذ ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥ لدخوله البلد بصورة غير قانونية.

باء - الحق في حرية التنقل

١٢ - لا تزال القيود الشديدة المفروضة على حرية التنقل تؤثر على مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ولا يسمح لهم بالسفر إلى الخارج بدون إذن، والسفر داخل البلد مُقيَّد، وأفيد بأنه أصبح متعذرا بصورة خاصة على الأفراد الذين يسعون إلى الوصول إلى مقاطعات على الحدود مع الصين. وأفادت التقارير بأن بعض المجتمعات التي تعيش في هذه المناطق تواجه أيضا خطر الإخلاء القسري. ووثقت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان معلومات تفيد بأن السلطات أجبرت الناس في ثلاث قرى واقعة في مقاطعة ريانغغانغ، قرب الحدود مع الصين، على إخلاء قراهم في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، وأصدرت تعليمات بالانتقال مسافة أكبر إلى داخل البلد. وأفيد بأن السلطات اتخذت هذا القرار لأنها تشك في أن تلك المجتمعات تم تصويرها من الصين، وأن بلدانا أخرى يمكن أن تستخدم اللقطات لكشف الظروف المعيشية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

١٣ - وأثرت أيضا القيود المفروضة على حرية التنقل داخل البلد على الرعايا الأجانب، الذين يطلب منهم الحصول على إذن من السلطات للسفر خارج العاصمة. وفيما يتعلق بزيارات إجراء رصد للأوضاع الإنسانية، يستغرق الحصول على إذن في المعتاد أسبوعا، وعندما يمنح هذا الإذن، فليس ثمة مرونة تقريبا في الخروج عن خط السير المقرر. ويتعين أن

يصحب الموظفين الدوليين من وكالات الأمم المتحدة موظف محلي منتدب. ومنذ عام ٢٠١٥، انخفضت بقدر أكبر فرص الوصول إلى مقاطعتي جاغنغ وريانغغانغ الشماليتين.

١٤ - وخُففت جزئيا التدابير التي اتخذتها سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ لمنع تفشي مرض فيروس إيبولا في آذار/مارس ٢٠١٥ للمسافرين القادمين من بلدان لا يتفشى فيها الفيروس، وألغيت تماما بالنسبة للقادمين من بلدان غرب أفريقيا التي تفشى فيها الفيروس في شباط/فبراير ٢٠١٦[٦].

جيم - الحق في حرية التعبير والحصول على المعلومات

١٥ - لا يزال يجري فرض قيود شديدة على الحقوق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي. وفي حال تنظيم مظاهرات عامة، فإنها تُنظم لدعم سياسات الحكومة.

١٦ - وكان من أبرز المظاهرات العامة التي نُظمت خلال الفترة قيد الاستعراض التجمعات الجماهيرية التي نظمت دعما للتجربة النووية التي أجريت في ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦.

١٧ - ولا تزال جميع وسائط الإعلام خاضعة للسيطرة الكاملة للحكومة ويحظر على مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الوصول إلى وسائط الإعلام الأجنبية والصحف الدولية. ولا تزال الضوابط الصارمة، التي تشمل عمليات تفتيش المنازل ومصادرة الممتلكات الشخصية، تؤثر على المقيمين في المناطق الحدودية الذين يمكنهم تلقي إشارات البث الإذاعي والتلفزيوني من الخارج. ومن يتبين حصولهم على تلك المواد التي تعتبر غير قانونية معرضون لخطر إلقاء القبض عليهم.

١٨ - ويستخدم مواطنو جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية شبكات هواتف محمولة تختلف عن الشبكات التي يستخدمها المقيمون الأجانب في البلد ويُحظر عليهم الوصول إلى الإنترنت. وما زالوا يعتمدون على شبكة وسطاء موجودة في الصين وعلى خدمات الهاتف المحمول الصينية للاتصال بالعالم الخارجي، بما في ذلك مع أقاربهم في جمهورية كوريا. وهذا النظام غير الرسمي للاتصالات يفرض عبئا ماليا كبيرا على المستعملين لأنه يشمل عادة وسطاء يطلبون تحويلات نقدية ويحصلون على عمولات. وحيث أن هذه الممارسة

(٦) اقتضت تلك الإجراءات احتجاز المسافرين من البلدان ”التي يتفشى فيها فيروس إيبولا“، والتي شملت وفقا للحكومة جميع البلدان الأفريقية بالإضافة إلى إسبانيا والولايات المتحدة الأمريكية، في الحجر الصحي في فندق حددته الحكومة لمدة ٢١ يوما تحت الإشراف الطبي (انظر A/70/393، الفقرة ١٨).

غير قانونية، فإنها تعرض المتصلين في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لخطر الاحتجاز أو لعقوبة أخرى.

١٩ - ومنذ تموز/يوليه ٢٠١٥، استهدفت إجراءات مراقبة وفحص مكثفة أعضاء السلك الدبلوماسي وموظفي الأمم المتحدة. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٥، أخطرت السلطات جميع البعثات الدبلوماسية بهذه الإجراءات، وذكرت أنها تتعلق بمواد يجري جلبها إلى البلد ''تتضمن محتويات مغرضة لتشويه صورة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والافتراء عليها أو محتويات تتنافى مع قوانين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لنشرها إما بإلقائها عمدا في أماكن إقامتهم أو في الأماكن التي يقومون بزيارتها، أو بتسليمها إلى مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية''[٧]. وفي بعض الحالات، أفيد بإجراء تفتيش مكثف للأجهزة الإلكترونية لأعضاء السلك الدبلوماسي وموظفي الأمم المتحدة لدى دخولهم إلى البلد. وجرى بانتظام رصد إشارات الاتصال اللاسلكي (Wifi) الصادرة من البعثات الدبلوماسية ومقار إقامة الدبلوماسيين.

دال - حالات الاختطاف الدولي والأسر التي تفرق شملها

٢٠ - في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، نظمت حكومتا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية كوريا مناسبة لجمع شمل الأفراد الذين افترقوا عن أقاربهم على الجانب الآخر من الحدود. وجاء ذلك عقب التوصل إلى اتفاق بين البلدين في آب/أغسطس ٢٠١٥، لاستئناف هذه اللقاءات وتشجيع مزيد من التبادل الاقتصادي. بيد أن التخطيط لمزيد من اللقاءات توقف بعد استئناف حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية التجارب النووية وإطلاق القذائف التسيارية في أوائل عام ٢٠١٦.

٢١ - ومنذ الحرب الكورية، سجل ٨٣٨ ١٣٠ شخصا أنفسهم في جمهورية كوريا لحضور اللقاءات مع أقاربهم في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ومنذ بدأت حكومتا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية كوريا تنظيم اللقاءات في عام ٢٠٠٠، لم يتمكن سوى عدد أكبر بقليل من ٠٠٠ ٢ أسرة من كل جانب من لقاء أقاربهم. وتوفي نصف المسجلين تقريبا دون أن يتمكنوا من استعادة الاتصال. وفي الوقت الراهن، تزيد أعمار معظم المسجلين عن ٨٠ عاما[٨].

(٧) مذكرة شفوية من إدارة المراسم في وزارة خارجية جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥.

(٨) جمهورية كوريا، وزارة التوحيد، ''الكتاب الأبيض بشأن توحيد الكوريتين لعام ٢٠١٦''، سول، في كوريا الشمالية، أيار/مايو ٢٠١٦، الصفحتان ١١٩ و ١٢٠.

٢٢ - ولا يزال مصير وأماكن وجود ٥١٦ شخصا من جمهورية كوريا مجهولاً، وهم أشخاص تقول حكومة جمهورية كوريا أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية اختطفتهم بعد الحرب الكورية وحتى أوائل القرن الحالي. وبين ١٥ أيار/مايو ٢٠١٥ و ١٨ أيار/مايو ٢٠١٦، أحال فريق الأمم المتحدة العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي ٤١ حالة إلى سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، قدمت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية معلومات بشأن ١٤ حالة. وارتأى الفريق العامل أن هذه المعلومات لا تكفي لتقديم توضيح. وبلغ مجموع عدد الحالات المعلقة المحالة إلى السلطات ٩٤ حالة.

٢٣ - وفي عام ٢٠١٦، وردا على الجزاءات الانفرادية المفروضة من جانب حكومة اليابان، ذكرت سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أنها ستحل هيئة التحقيق الخاصة التي أنشئت في عام ٢٠١٤ لإجراء تحقيق شامل حول جميع المواطنين اليابانيين في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ومنهم المختطفون. ولا يزال اثنا عشر مواطنا يابانيا، اختطفوا في السبعينيات والثمانينيات من القرن الماضي، في عداد المفقودين. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، التقى ممثل لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أقارب المختطفين، بمن فيهم والدا ميغومي يوكوتا، التي اختطفت في سن ١٣ عاما من مقاطعة نيغاتا باليابان في عام ١٩٧٧. وذكرت سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أنها قد توفيت.

٢٤ - وفي عام ٢٠١٥، وصل إلى جمهورية كوريا ١ ٢٧٥ من مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ٨٠ في المائة منهم من النساء[٩]. وتشير المعلومات الواردة إلى أن كثيرا من النساء يجري استخدامهن في شبكات الاتجار بالبشر أثناء محاولتهن الفرار من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وأفيد بأن بعض هؤلاء النساء أرغمن على الزواج من رجال صينيين أو العمل في القطاع غير الرسمي في الصين. وثمة تقارير تفيد بأن عددا كبيرا من الهاربات يرغمن على ترك أطفالهن المولودين في الصين هناك وذلك عند مواصلتهن رحلتهن إلى جمهورية كوريا. وحيث أن هؤلاء الأطفال غير مسجلين، فلا يمكنهم في حالات كثيرة الحصول على الخدمات الأساسية ويعيشون في حالة من الضعف الشديد. ويقدر عدد الأطفال الذين يولدون في الصين للنساء الهاربات بأنه يتراوح ما بين ٢٠ ٠٠٠ إلى ٣٠ ٠٠٠ طفل[١٠].

(٩) وفقا لوزارة التوحيد.

(١٠) المعهد الكوري للتوحيد الوطني، الكتاب الأبيض بشأن حقوق الإنسان في كوريا الشمالية، نيسان/أبريل ٢٠١٥.

٢٥ - وفي ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٦، وصلت إلى جمهورية كوريا من الصين مجموعة من ١٣ شخصا من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من بينهم ١٢ امرأة. وتلقت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان رسالة من أسر النساء من خلال سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تدعي أن النساء احتجزن في جمهورية كوريا ضد إرادتهن. ودحضت حكومة جمهورية كوريا هذا الادعاء، مشيرة إلى أن النساء سافرن إلى جمهورية كوريا طواعية. وتواصل المفوضية رصد الحالة.

٢٦ - ويحث الأمين العام جميع الجهات المعنية على اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لحل مسألة تشتت شمل الأسر، وعلى تعزيز المساءلة عن حالات الاختفاء القسري، وضمان وجود آليات لإبقاء الأقارب في البلدين على اتصالٍ و لم شملهم. ويدعو الأمين العام حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى أن توضح بشكل قاطع مصير الأشخاص الذين اختطفوا من اليابان والبلدان الأخرى في الماضي. ويحث أصحاب المصلحة على اتخاذ الخطوات اللازمة للتأكد من أن الأطفال الذين يولدون في الصين لآباء من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يحظون بالحماية الكاملة، وفقا لمصلحة الطفل العليا.

هاء - الحق في الغذاء

٢٧ - على الرغم من حدوث تحسن طفيف في الحالة الإنسانية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في السنوات الأخيرة، فإن البلد لا يزال يعاني من انعدام مزمن في الأمن الغذائي، الذي تفاقم بفعل الكوارث الطبيعية المتكررة، مما أدى إلى فترة مطولة لنقص التغذية[(١١)].

٢٨ - ووفقا لما أشير إليه في تقرير العام الماضي للأمين العام (A/70/393)، عانى البلد من فترة ممتدة لطقس جاف بشكل غير عادي في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، مما أدى إلى موجات جفاف متكررة. وفي أيار/مايو ٢٠١٥، كان مجموع الأمطار التي سجل هطولها أدنى بنسبة ٥٧ في المائة عن المتوسط. ونتيجة انخفاض حجم المياه في السدود والأنهار والخزانات الجوفية، لوحظت زيادة كبيرة في الأمراض وغيرها من الشواغل الصحية المنقولة عن طريق المياه، انطوت على زيادة بنسبة ٧٢ في المائة في المتوسط في حالات الإسهال بسبب نقص مياه الشرب المأمونة. وفي عام ٢٠١٥، اتصلت الحكومة بالأمم المتحدة للمساعدة في تلبية

(١١) برنامج الأغذية العالمي، ''العملية الممتدة للإغاثة والإنعاش - جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ٢٠٠٩٠٧: الدعم التغذوي للأطفال والنساء، وتعزيز قدرة المجتمعات المحلية على الحد من مخاطر الكوارث'' (WFP/EB.A/2016/8-A/1/Rev.1)، متاح على الرابط التالي: http://executiveboard.wfp.org/board-documents.

الاحتياجات الملحة للسكان في المناطق الأكثر تضررا من الجفاف. وخصصت وكالات الأمم المتحدة مبلغ ٧٠٠ ٢٧٦ ٦ دولار لتمويل الاستجابة السريعة في قطاعات المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية والتغذية.

٢٩ - ولا تزال الفئات الأكثر ضعفا، بما في ذلك الأطفال والنساء الحوامل والمرضعات وكبار السن، هي الأكثر تضررا من سوء التغذية. ويعاني من فقر الدم طفلٌ واحد من كل ثلاثة أطفال دون سن الخامسة، ونحو نصف الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ١٢ و ٢٣ شهرا، وتبلغ نسبة النساء الحوامل اللاتي يعانين من نقص التغذية ٢٨ في المائة. ويبين تقييم لجميع مواقع برنامج الإدارة المجتمعية لسوء التغذية الحاد على الصعيد الوطني، في الفترة بين كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه ٢٠١٥، أن ١٥٨ ٣٠ طفلا دون سن الخامسة عولجوا من سوء التغذية. ويمثل هذا العدد زيادة كبيرة عن عام ٢٠١٤ عندما عولج ٤٠٧ ٢٦ أطفال دون سن الخامسة من سوء التغذية على مدى السنة بأكملها.

٣٠ - وفي عام ٢٠١٥، علقت الحكومة بعثتي تقييم حالة المحاصيل والأمن الغذائي المشتركتين بين منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي المشتركة للسنة الثانية على التوالي، وقررت إجراء تقييم خاص بها. ووفقا لبيانات الحكومة، بلغ مجموع إنتاج الحبوب في عام ٢٠١٥ بالنسبة لكل من الحصاد المبكر والمحاصيل الرئيسية ٥,٠٦ ملايين طن متري، أي أقل بنسبة ١١,٤ في المائة عما كان عليه في عام ٢٠١٤. وعزت وزارة الزراعة قدرا كبيرا من هذه الخسارة إلى الجفاف الذي حدث في عام ٢٠١٥.

٣١ - وتفيد التقارير بأن حوالي ١٨ مليون شخص، أو ٧٠ في المائة من السكان، ما زالوا يعتمدون على نظام التوزيع العام للحصص الغذائية العادية، التي تعدل كل شهر، استنادا إلى تقديرات الإنتاج الوطني وتوافر الأغذية المتوقع. ووفقا لبيانات الحكومة، بلغ في الأشهر الثلاثة الأولى من عام ٢٠١٦ متوسط حصص الإعاشة ٣٧٠ غراما للشخص في اليوم (بانخفاض قدره ١٠ غرامات عن الربع الأخير من عام ٢٠١٥)[١٢]. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٦، انخفضت إلى معدل متوسط قدره ٣٦٠ غراما للشخص الواحد في اليوم. وبقيت حصص الإعاشة باستمرار أقل من المعدل المتوسط الذي تستهدفه الحكومة وقدره ٥٧٣ غراما للشخص الواحد في اليوم. ويواجه البلد أيضا تحديات كبيرة في تعزيز الأمن

(١٢) يوفر متوسط حصة الإعاشة من الحبوب البالغة ٣٦٠ غراما للشخص الواحد في اليوم ما يقرب من ٦٣ في المائة من الاحتياجات اليومية من السعرات الحرارية، بالمقارنة باحتياجات البالغين من السعرات الحرارية البالغة ١٠٠ ٢ سعر حراري.

الغذائي لأن الوجبة الغذائية تركز بشده على استهلاك الحبوب الغنية بالكربوهيدرات، مع نقص في الأغذية الغنية بالبروتين.

٣٢ - وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، أشارت نتائج تقييم الأمن الغذائي والتغذية الذي أجراه برنامج الأغذية العالمي والحكومة في دور الحضانة التي يدعمها برنامج الأغذية العالمي في ٨٧ مقاطعة إلى أن انتشار التقزم بين الأطفال دون سن الخامسة لا يزال بين مستويات معتدلة إلى مرتفعة، عند ٢٥,٤ في المائة بوجه عام.

واو - الحق في الصحة

٣٣ - خلال الفترة قيد الاستعراض، نُشر تقرير الدراسة الاستقصائية الاجتماعية والاقتصادية والديمغرافية والصحية لعام ٢٠١٤، التي أجراها المكتب المركزي للإحصاءات في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بدعم تقني ومالي من صندوق الأمم المتحدة للسكان. ووجدت الدراسة أن مستويات الوفيات انخفضت بشكل طفيف منذ عام ٢٠٠٨، بينما انخفض معدل الوفيات الأولي من ٩ لكل ١ ٠٠٠ شخص في عام ٢٠٠٨ إلى ٨,٤ لكل ١ ٠٠٠ شخص في عام ٢٠١٤. ويبلغ متوسط العمر المتوقع عند الولادة ٧٢ عاما - ٦٨,٢ عاما بالنسبة للذكور و ٧٥,٦ عاما بالنسبة للإناث. بيد أن الفرق بين العمر المتوقع للذكور والإناث عند الولادة لم ينخفض. ووفقا للتقرير، انخفضت مستويات وفيات الأطفال حديثي الولادة وفي السنة اللاحقة للولادة ومستويات وفيات الرضع والأطفال، جميعها، في السنوات الـ ١٥ الماضية. ويبلغ المعدل الحالي لوفيات الرضع ١٣,٧ لكل ١ ٠٠٠ مولود على قيد الحياة، ومعدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة ١٦,٢ لكل ١ ٠٠٠ مولود. وانخفض أيضا معدل الوفيات النفاسية من ٨٥,١ لكل ١ ٠٠٠ مولود على قيد الحياة في عام ٢٠٠٨ إلى ٦٥,٩ لكل ١ ٠٠٠ مولود على قيد الحياة في عام ٢٠١٤.

٣٤ - وتظهر الدراسة الاستقصائية أن شخصا من كل خمسة ممن تزيد أعمارهم عن ٨٠ عاما يحتاج إلى مساعدة في أداء نشاط معيشي يومي واحد على الأقل، وأن ١٢ في المائة يحتاجون إلى مساعدة في إداء ثلاثة أنشطة مما يستلزم رعاية ودعما. ويعاني ما يقرب من خُمس من يبلغون ٧٠ عاما أو أكثر من إعاقة حركية.

٣٥ - وفيما يتعلق بالصحة الإنجابية والحقوق الإنجابية، لا يزال اختيار وسائل منع الحمل مقصورا على الوسائل الرحمية، مع إفادة نسبة ٧٤ في المائة من النساء بأنهن يستخدمن هذه الطريقة. ولا توجد برامج تهدف إلى زيادة الحصول على معلومات وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية للمراهقين.

٣٦ - وأحرز قدر من التقدم خلال الفترة المشمولة بالتقرير لتلبية التوصيات التي قبلتها حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أثناء الاستعراض الدوري الشامل. وفيما يتعلق بالتوصية الداعية إلى تعزيز الخدمات الصحية عن طريق تحسين تدريب العاملين في القطاع الطبي، قُدمت برامج للتدريب أثناء الخدمة عن أولويات الصحة العامة، مثل الإدارة المتكاملة لأمراض الطفولة، وصحة الأم، والتشخيص والوقاية من الملاريا والسل، بدعم من وكالات الأمم المتحدة.

٣٧ - وفيما يتعلق بالتوصية الداعية إلى تنفيذ استراتيجية الصحة الإنجابية للحد من معدلات الوفيات النفاسية وحديثي الولادة بما يتماشى مع الأهداف الإنمائية للألفية، وضعت وزارة الصحة العامة خطة عمل بشأن ''كل مولود جديد'' بدعم تقني من الأمم المتحدة، يُتوَقع الموافقة عليها في عام ٢٠١٦. وفي عام ٢٠١٥، عقدت دورة تدريبية مبسطة من أجل ٦٠٠ طبيب على التوليد في الحالات الطارئة ورعاية حديثي الولادة على مستوى المقاطعات والمحافظات، بدعم من الأمم المتحدة، مع التركيز على أسباب الوفيات النفاسية ووفيات حديثي الولادة التي يمكن اتقاؤها. ويعتبر برنامج التحصين، الذي اقترب من التغطية الشاملة، برنامج الصحة العامة الوحيد الذي يوفر التحصين لجميع الأطفال ضد الأمراض التي يمكن اتقاؤها باللقاحات.

٣٨ - وتعكف الحكومة حاليا على وضع خطة استراتيجية متوسطة الأجل جديدة تهدف إلى أن يتم زيادة تخفيض معدل وفيات الرضع وزيادة العمر المتوقع عند الولادة والقضاء على العديد من الأمراض المعدية بحلول عام ٢٠٢٠. وهذا يتماشى مع التزام الحكومة في إطار الاستعراض الدوري الشامل بالتنفيذ الفعال لاستراتيجية متوسطة الأجل في مجال الصحة.

زاي - حقوق الطفل

٣٩ - في نيسان/أبريل ٢٠١٦، قدمت الحكومة تقريرها الجامع للتقريرين الدوريين الخامس والسادس بشأن تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل، والوفاء بالالتزامات المعلنة في إطار الاستعراض الدوري الشامل لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٤٠ - وفي التقرير، ذكرت الحكومة أنها استحدثت نظام التعليم المجاني الإلزامي لاثنتي عشرة سنة في عام ٢٠١٤. وسلطت الضوء أيضا على أنها اتخذت تدابير لضمان أن تتاح لجميع الأطفال إمكانية تلقي تعليم ''دون أي تمييز بسبب مهن الآباء أو مكانتهم

الاجتماعية"[١٣]، وأنها شيدت مئات المدارس الفرعية في مناطق نائية من البلد في محاولة لزيادة فرص الحصول على التعليم[١٤]. وأكدت نتائج الدراسة الاستقصائية الاجتماعية والاقتصادية والديمغرافية والصحية لعام ٢٠١٤، التي نشرت خلال الفترة المشمولة بالتقرير أن الغالبية العظمى من السكان الذين تزيد أعمارهم عن ٥ سنوات أكملوا التعليم الثانوي، وأن ١٩ في المائة من الذكور و ١٥ في المائة من الإناث أكملوا التعليم العالي.

٤١ - وترددت تقارير تفيد بأن أسرا بأكملها قد احتجزت قبل الفترة قيد الاستعراض، بما في ذلك الأطفال، واقتيدت إلى معسكرات الاعتقال السياسي. ونظرا لطابع هذه الاعتقالات والسرية التي تكتنف معسكرات الاعتقال السياسي، فإن أماكن وجود هؤلاء الأطفال وأسرهم غير معروفة.

٤٢ - ويشير الأمين العام إلى أن حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ملزمة باحترام وحماية وإعمال الحقوق وحماية المصلحة الفضلى للأطفال بموجب اتفاقية حقوق الطفل. ويحث الحكومة أيضا على أن توضح وضع الأطفال الذين قيل أنهم احتجزوا مع أسرهم.

حاء - حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

٤٣ - منذ التوقيع على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠١٣، اتخذت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بعض الخطوات صوب تنفيذها. وتم تعديل التشريعات ذات الصلة، ولا سيما القانون المتعلق بحماية الأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠١٣) الذي يكفل تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة "بنفس الحقوق الاجتماعية - السياسية، والحرية، والاهتمام" أسوة بالمواطنين الآخرين. ويوفر أيضا القانون المتعلق بحماية حقوق الطفل (٢٠١٠) ضمانات قانونية مهمة للأطفال ذوي الإعاقة، تشمل المساواة في الحق في التعليم والرعاية الصحية[١٥]. وتعذر التحقق من صحة هذه المعلومات.

٤٤ - وأفادت التقارير أن التعليم للأطفال ذوي الإعاقة الحسية مُدد من ٩ إلى ١٠ سنوات، وإن كان يتعين بذل مزيد من الجهود من أجل تحسين فرص الأطفال ذوي الإعاقة في الحصول على التعليم. وهناك ثلاث مدارس للأطفال المكفوفين، تضم ما يقرب من ١١٥ تلميذا، و ٨ مدارس للأطفال الصم، تضم حوالي ٢٠٠ ١ تلميذ.

(١٣) يصدُر التقرير تحت الرمز CRC/C/PRK/5.

(١٤) المرجع نفسه.

(١٥) المرجع نفسه.

وأفادت التقارير بأن الاتحاد الكوري لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة اضطلع بدور إيجابي في تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على الصعيدين الوطني والدولي، بسبل منها اتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذ خطة عمل الحكومة الرباعية السنوات بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة. وفي إطار هذه الخطة، أنشأت الحكومة أول روضة للأطفال الصم، والرابطة الوطنية الكورية للصم، والرابطة الكورية لمترجمي لغة الإشارة.

٤٥ - ويرحب الأمين العام بالخطوات المتخذة لتحسين حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة، ويشجع الحكومة على التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بما يتماشى مع التزاماتها في سياق الاستعراض الدوري الشامل، وضمان تنفيذها الكامل.

طاء - حقوق المرأة

٤٦ - في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، أخطرت الحكومة الأمين العام بقرارها سحب تحفظاتها على الفقرة الفرعية (و) من المادة ٢ والفقرة ٢ من المادة ٩ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة المتصلتين بالتدابير القانونية للقضاء على التمييز ضد المرأة، والمساواة في الحقوق بين المرأة والرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالهم. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٦، قدمت الحكومة تقريرها الجامع للتقارير الثاني والثالث والرابع عن تنفيذ الاتفاقية (CEDAW/C/PRK/2-4).

٤٧ - وفي تقريرها، تصف الحكومة العديد من الخطوات التشريعية التي اتخذتها لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وتشمل هذه التدابير اعتماد القانون المتعلق بحماية وتعزيز حقوق المرأة (٢٠١٠) والقانون بشأن العمل الاشتراكي (٢٠١٠). وتم تعديل القانونين في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، ومددت إجازة الأمومة من١٥٠ يوما إلى ٢٤٠ يوما[١٦]. ويوجز التقرير أيضا الخطوات التي اتخذتها الحكومة للقضاء على القوالب النمطية للجنسين، بسبل منها التوعية والحملات الإعلامية.

٤٨ - وتفيد الحكومة بحدوث زيادة هامشية في نسبة النساء اللاتي حصلن على تعليم جامعي ودراسات عليا، بلغت ٧,٣ في المائة في عام ٢٠١٤ مقارنة بنسبة ٦,٧ في المائة في عام ٢٠٠٨. وفي الفترة نفسها، انخفضت نسبة الرجال المنتظمين في التعليم الجامعي والدراسات العليا من ١١,٢ في المائة إلى ١٠,٩ في المائة[١٧].

---

(١٦) الفقرتان ٣٧ و ١٦١ من الوثيقة CEDAW/C/PRK/2-4.

(١٧) معلومات مستمدة من الدراسة الاستقصائية الاجتماعية والاقتصادية والديمغرافية والصحية لعام ٢٠١٤.

٤٩ - وعلى الرغم من أن تمتع المرأة بحقوق متكافئة للمشاركة في الحياة السياسية هو أمر مكفول قانونا، فإن المرأة لا تزال ممثلة تمثيلا ناقصا إلى حد كبير في الهيئات السياسية الرئيسية. ومن بين ٤٦٧ ٣ مندوبا لهم حق التصويت في المؤتمر السابع للحزب المعقود في ٦ أيار/مايو ٢٠١٦، كانت ٣١٥ منهم من النساء (٩ في المائة). ووفقا للإحصاءات الوطنية، مثلت النساء نسبة ٢٠,٢ في المائة من النواب المنتخبين للجمعية الشعبية العليا الثالثة عشرة في عام ٢٠١٤، و ٢٧ في المائة من النواب المنتخبين للجمعيات الشعبية المحلية في عام ٢٠١٥[١٨].

٥٠ - وعلى الرغم من الخطوات الإيجابية التي وصفتها حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في تقريرها، فثمة مؤشرات تشير إلى أن المرأة لا تزال تواجه عقبات كبيرة في تحقيق المساواة. ووردت تقارير أيضا عن العنف الأسري وانعدام الإنصاف المؤسسي في هذه الحالات. وفي دراسة استقصائية أجراها المعهد الكوري للتوحيد الوطني بين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٥، رد ٧٥,٧٠ في المائة من المجيبين، وجميعهم من الفارين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأن وضع المرأة في البلد ''غير متكافئ''، وأشار ٨٢ في المائة إلى أن العنف المنزلي ''ظاهرة شائعة''[١٩]. وعلاوة على ذلك، لا يزال القلق يساور الأمين العام من أن النساء اللائي يسعين لمغادرة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، أو غادرنها، يتعرضن للاتجار والاعتداء الجنسي. وكثيرا ما يتعرضن لخطر الإعادة القسرية والاحتجاز لاحقا، حيث يواجهن انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، تشمل التعذيب وسوء المعاملة.

ثالثا - التعاون بين الأمم المتحدة والحكومة فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

٥١ - اتخذت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بعض الخطوات الإيجابية للعمل مع النظام الدولي لحقوق الإنسان خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ومع ذلك، واصلت رفض التعاون مع مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في سول ومع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وكان لزيادة التوترات في أعقاب قيام الحكومة بإجراء تجارب نووية وإطلاق قذائف في أوائل عام ٢٠١٦، أثر سلبي على إمكانية الحوار وتوسيع نطاق التعاون مع المجتمع الدولي.

(١٨) CEDAW/C/PRK/2-4، الفقرة ٧٧.

(١٩) المعهد الكوري للتوحيد الوطني، الكتاب الأبيض بشأن حقوق الإنسان في كوريا الشمالية لعام ٢٠١٥.

ألف - الهيئات الحكومية الدولية

٥٢ - في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، عقد مجلس حقوق الإنسان حلقة نقاش بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، شملت مسألة عمليات الاختطاف الدولي والاختفاء القسري والمسائل ذات الصلة. وفي اليوم نفسه، قدم مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بيانا شفويا إلى المجلس عن آخر المستجدات في دور المفوضية وإنجازاتها، بما في ذلك عن الهيكل الميداني وذلك وفقا لقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٢/٢٨.

٥٣ - وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، ناقش مجلس الأمن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية للمرة الثانية منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وقدم وكيل الأمين العام للشؤون السياسية والمفوض السامي لحقوق الإنسان إحاطتين إلى المجلس في تلك المناقشة. وأصدرت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بيانا يشجب بقوة عقد المناقشة في مجلس الأمن.

٥٤ - واتخذت الجمعية العامة، في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، القرار ١٧٢/٧٠. ومثلما هو الحال في القرار ١٨٨/٦٩، شجعت مجلس الأمن على مواصلة نظره في استنتاجات لجنة التحقيق وتوصياتها بشأن حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية واتخاذ الإجراءات المناسبة لكفالة المساءلة، بسبل منها النظر في إحالة الحالة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى المحكمة الجنائية الدولية، والنظر في نطاق لتطبيق جزاءات فعالة محددة الهدف تُفرض على من يبدو أنهم المسؤولون الأساسيون عن أفعال ترى اللجنة إنها ربما تشكل جرائم ضد الإنسانية.

٥٥ - وفي ١ آذار/مارس ٢٠١٦، ألقى وزير الشؤون الخارجية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كلمة أمام مجلس حقوق الإنسان، كرر فيها من جديد اعتراض حكومته على ”تسييس حقوق الإنسان“، وأعلن أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ”ستتوقف عن المشاركة في الدورات الدولية التي تتناول حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية دون غيرها لشن هجوم سياسي محض“، ولن تلتزم بالقرارات المتخذة في هذه الدورات. وأضاف الوزير أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ستواصل المشاركة في ”حوار وتعاون حقيقيين في مجال حقوق الإنسان مع أي من البلدان والأشخاص الذين يحترمون سيادة البلد على أساس الاعتراف بتنوع النظم الاجتماعية والسياسية“.

٥٦ - وفي ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٦، اتخذ مجلس حقوق الإنسان القرار ١٨/٣١ بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الذي أدان ”بأشد العبارات

انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة والمنهجية التي تُرتكب منذ أمد بعيد وعلى نطاق واسع في البلد''. وطلب المجلس إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان أن يعين، لمدة ستة أشهر، خبيرين على الأكثر من الخبراء المستقلين الحاليين لدعم عمل المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، للتركيز على مسائل المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان، وخاصة حيثما تخلص لجنة التحقيق إلى أنها تصل إلى مستوى جرائم ضد الإنسانية.

باء - مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

٥٧ - وفقا لولايته المنصوص عليها في قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٥/٢٥، قام مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في سول بأنشطة للرصد والتوثيق وبناء القدرات والتوعية. وعمل مع الحكومات والمجتمع المدني، ومع الأفراد الذين غادروا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وكذلك مع كيانات الأمم المتحدة والعاملين في المجال الإنساني في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ومع غيرها من الجهات صاحبة المصلحة المعنية.

٥٨ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، جمع مكتب مفوضية حقوق الإنسان في سول شهادات من أفراد داعمة للمعلومات المتعلقة بادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان التي كان قد سبق تسجيلها. وحتى آب/أغسطس ٢٠١٦، أجرى مقابلات مع أكثر من ١٠٠ فرد ممن غادروا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وأوفد المكتب ثلاث بعثات إلى اليابان حيث التقى ممثلي الحكومة والمجتمع المدني، ومنهم باحثون، وضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الذين فروا إلى اليابان، وأقارب المختطفين.

٥٩ - وعمل مكتب المفوضية في سول بشكل وثيق مع الحكومات المعنية والأوساط الدبلوماسية في سول، وجهات فاعلة من المجتمع المدني والجهات الأخرى للتوعية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وقدم عروضا في حلقات دراسية كثيرة للمجتمع المدني في سول. وخاطب أيضا المنتدى الرابع لحقوق الإنسان في كوريا الشمالية المعقود في أوروبا، الذي نظمه المعهد الكوري للتوحيد الوطني (مدريد، ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥)، والندوة الدولية بشأن التعاون الدولي صوب حل مسألة الاختطاف، التي نظمتها حكومة اليابان (طوكيو، ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥)، ومؤتمر بشأن ''كوريا الشمالية: الصلة بين حقوق الإنسان والأمن'' (واشنطن العاصمة، ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٦)، الذي عقدته منظمات عاملة في مجال حقوق الإنسان في جمهورية كوريا

الشعبية الديمقراطية[٢٠]. ونظم مكتب المفوضية في سول إحاطات ربع سنوية لأعضاء السلك الدبلوماسي في سول.

٦٠ - وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، نظمت المفوضية مناسبة في سول بشأن حقوق الإنسان والأسر التي تشتت شملها، جمَّعت أفرادا من هذه الأسر الذين تكلموا عن التجربة المؤلمة للافتراق عن أسرهم، حيث تتدهور صحة المسنين من أفراد الأسرة وتتدني فرص لم شملهم مع ذويهم. ووصف أقارب الأفراد الذين اختطفوا إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية التحديات التي واجهوها بعد الاختطاف. وكان من بين المتكلمين الآخرين ممثلون من وزارة التوحيد في جمهورية كوريا، وباحثون جامعيون، وأعضاء منظمات غير حكومية عاملة مع الأسر التي تشتت شملها، وكذلك سفراء حاليون وسابقون لحقوق الإنسان من جمهورية كوريا. ودعا المتضررون من هذه المسألة إلى زيادة العمل على المستويين الوطني والمتعدد الأطراف للمساعدة في حل المشكلة.

٦١ - وفي ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، اشترك معهد بحوث السياسات القضائية في جمهورية كوريا ومكتب مفوضية حقوق الإنسان في سول في استضافة حلقة دراسية بشأن حقوق الإنسان وتقديم المساعدة القانونية للأفراد من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وبحثت الحلقة إمكانيات المضي قدما باتباع نُهُج قانونية للتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي ١٩ أيار/مايو ٢٠١٦، اشتركت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في جمهورية كوريا ومكتب مفوضية حقوق الإنسان في سول في استضافة ندوة دولية بشأن ”حقوق الإنسان في كوريا الشمالية: حماية وتعزيز حقوق المرأة في كوريا الشمالية“، مع التركيز على آليات الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان.

٦٢ - وكان مكتب مفوضية حقوق الإنسان في سول نشطا على وسائط التواصل الاجتماعي. وموقعه الشبكي متاح بالإنكليزية والكورية على http://seoul.ohchr.org، ويجري تحديثه بانتظام. وأنشأ المكتب أيضا عدة منابر إلكترونية للتواصل الاجتماعي. واجتذب حسابه على موقع تويتر (@UNrightsSeoul) وفيسبوك ٣ ٠٠٠ مشترك. وغطت أنشطة المكتب بانتظام وسائط الإعلام في جمهورية كوريا وعلى الصعيد الدولي.

٦٣ - وسعت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إلى التواصل مع حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي أواخر عام ٢٠١٥، أعطت الحكومة إشارات تشير إلى أنها

(٢٠) مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، ولجنة حقوق الإنسان في كوريا الجنوبية، ومعهد جورج دبليو بوش، وصندوق المنح الوطنية من أجل الديمقراطية، ومركز يونسي للحرية الإنسانية.

تبذل جهودا في هذا الصدد. ويرحب الأمين العام، على وجه الخصوص، بالدعوة التي قدمها وزير الشؤون الخارجية في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ إلى المفوض السامي لزيارة البلد.

٦٤ - ويرحب الأمين العام بالعمل الذي تقوم به مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومنه ما يقوم به مكتب المفوضية في سول، ويرى أنه يؤدي دورا هاما، يشمل ما يتعلق بضمان المساءلة، التي تعد أساسية لتحقيق السلام والاستقرار في شبه الجزيرة الكورية. ويحث الأمين العام السلطات في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على التعاون مع المجتمع الدولي من أجل تحسين حقوق الإنسان والأحوال المعيشية للسكان. وبشكل خاص، يشجع الأمين العام الحكومة على النظر بشكل إيجابي في عرض مفوضية حقوق الإنسان المتعلق بالتعاون التقني.

جيم - آليات حقوق الإنسان

٦٥ - في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، أبلغت الحكومة الأمم المتحدة بقرارها سحب تحفظاتها على الفقرة الفرعية (و) من المادة ٢، والفقرة ٢ من المادة ٩ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، وافقت الحكومة على التوصيات الواردة في الاستعراض الدوري الشامل بالتعجيل بالتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي وقعت عليها في تموز/يوليه ٢٠١٣.

٦٦ - وتمشيا مع قبول التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل، قدمت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تقريرها الجامع للتقارير الدورية الثاني والثالث والرابع إلى اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٦ (CEDAW/C/PRK/2-4). وقدمت أيضا، في نيسان/أبريل ٢٠١٦، تقريرها الجامع للتقريرين الخامس والسادس إلى لجنة حقوق الطفل.

٦٧ - وقبلت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ١٩٤ توصية تلقتها أثناء الاستعراضين الدوريين الشامل الأول والثاني، في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٤ على التوالي. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٦، وافقت إدارة المنظمات الدولية في وزارة الشؤون الخارجية والمنسق المقيم على عقد اجتماعات دورية بشأن خطط الحكومة من أجل تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل.

دال - كيانات الأمم المتحدة العاملة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

٦٨ - عمل فريق الأمم المتحدة القطري، تحت قيادة المنسق المقيم، مع حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لاستكمال الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٧-٢٠٢١. ويؤكد

الإطار الدور الذي يضطلع به فريق الأمم المتحدة القطري في دعم الأولويات الوطنية والدفاع عنها، بما في ذلك التزامات الحكومة بالأهداف الإنمائية للألفية، وأهداف التنمية المستدامة، والقواعد والمعايير الأخرى المتفق عليها دوليا. ويجري إدماج مبادئ البرمجة الخمسة لاتباع نهج قائم على حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين والاستدامة البيئية والإدارة القائمة على النتائج وتنمية القدرات، في الإطار وتكييفها لتلائم السياق القطري. ووُقع الإطار الاستراتيجي في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦.

٦٩ - وتحقق قدر من المشاركة الإيجابية مع اللجنة الحكومية لشؤون الطوارئ وإدارة الكوارث بشأن إجراء تقييمات. ويسرت اللجنة الحكومية إيفاد بعثتين مشتركتين بين الوكالات للتقييم في عام ٢٠١٥، واحدة أُوفدت استجابةً لظروف الجفاف الشديد، والأخرى في أعقاب الفيضانات التي وقعت في مدينة راسون. وتعد هذه التقييمات وتوفير البيانات ذات الصلة من الأمور اللازمة لتقرير الاستجابة الإنسانية المناسبة. ويوصي لذلك الأمين العام بمواصلة هذه العملية وتعزيز البناء عليها ضمن الاستراتيجية الوطنية لإدارة مخاطر الكوارث التي سيجري وضعها.

٧٠ - غير أن منظومة الأمم المتحدة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا تزال تعمل في إطار قيود كبيرة فرضتها الحكومة، بقليل من التحسن الملموس. ولاحظت وكالات الأمم المتحدة العاملة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مع القلق الانخفاض في نطاق الوصول الجغرافي. وأثناء الاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠١٤، قبلت الحكومة أربع توصيات متعلقة بتعاونها مع المنظمات الدولية، والتزمت بالعمل على نحو وثيق مع الوكالات الإنسانية لكفالة وصولها بحرية وبدون عوائق إلى جميع السكان المحتاجين ولتهيئة ظروف الرصد الملائمة لها. ومن الضروري للحكومة أن تستعرض سياساتها في هذا الصدد لكي تتمكن الأمم المتحدة من تقديم مساعدة فعالة ومجدية إلى السكان.

٧١ - ويظل انعدام التواصل بشكل مستقل مع السكان المحليين وإدماج المستفيدين في عملية البرمجة يمثل عقبة كبيرة أمام وكالات الأمم المتحدة في وضع وتنفيذ نهج قائم على حقوق الإنسان في البرامج الإنسانية والإنمائية. وتقلل القيود المفروضة على زيارات الرصد من استقلالية وموضوعية وشمول هذه الزيارات، وتؤثر بالتالي على الكفاءة والمصداقية والمساءلة للأمم المتحدة.

٧٢ - وبالمثل، يأسف الأمين العام لأن الحكومة لا تتيح لوكالات الأمم المتحدة فرصا للوصول إلا إلى معلومات محدودة تتصل تحديدا بالعمليات التي تدعمها كل وكالة. ولا تزال الحكومة تمارس سيطرة كبيرة على الحصول على بيانات موثوقة ودقيقة. ويحث الأمين العام

الحكومة على أن تمنح كيانات الأمم المتحدة إمكانية وصول دون شروط إلى البيانات المصنفة ذات الصلة لضمان أن تتمكن برامجها من أن تستهدف بفعالية وتصل إلى أشد الفئات ضعفا. وينبغي رفع القيود المفروضة على حرية حركة وكالات الأمم المتحدة.

٧٣ - وكان لاعتماد قرار مجلس الأمن ٢٢٧٠ (٢٠١٦)، والعقوبات الأحادية الإضافية التي فُرضت على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في عام ٢٠١٦، أثر سلبي غير مقصود على العمليات الإنسانية للأمم المتحدة والجهات الفاعلة الأخرى. فعلى وجه الخصوص، أدى وقف تحويل الأموال إلى البلد إلى تأخير إيصال المساعدة الإنسانية، وأجبر وكالات الأمم المتحدة على تعليق بعض الأنشطة البرنامجية وترتيب أولويات الأنشطة المنقذة للحياة، مثل توفير الأدوية الأساسية واللقاحات والأغذية والمكملات الغذائية.

رابعا - الاستنتاجات

٧٤ - يرحب الأمين العام بالجهود المبذولة داخل الأمم المتحدة لمتابعة النتائج التي توصلت إليها لجنة التحقيق بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والتي كشفت عن ضرورة إجراء إصلاحات هيكلية عميقة لتعزيز حقوق السكان وحمايتها. ويرحب الأمين العام بالخطوات التي اتخذتها الحكومة للتعاون مع آليات حقوق الإنسان الدولية، وخاصة تقديم تقارير عن تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ويرحب الأمين العام أيضا باستمرار الحكومة في العمل مع فريق الأمم المتحدة القطري، بما في ذلك التوقيع مؤخرا على الإطار الاستراتيجي (٢٠١٧-٢٠٢١)، والجهود الرامية إلى متابعة توصيات الاستعراض الدوري الشامل.

٧٥ - وعلى الرغم من هذه البوادر للتعاون، فإن الأمين العام يشعر بقلق بالغ من أنه لم يحدث تحسن ملموس في حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية منذ نشر تقرير لجنة التحقيق في ٢٠١٤ (A/HRC/25/63). ويشدد على أن حقوق الإنسان والحالة الإنسانية يجب أن تظل في صدارة جدول الأعمال الدولي وأن تُناقَش بانتظام، بما في ذلك في أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية الثلاثة لحقوق الإنسان، وهي مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة ومجلس الأمن.

خامسا - التوصيات

٧٦ - يوصي الأمين العام حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بما يلي:

(أ) ترجمة التزاماتها بموجب الاستعراض الدوري الشامل إلى إجراءات متابعة ملموسة من أجل تحسين حالة حقوق الإنسان على نحو فعال في أنحاء البلد؛

(ب) التقيد بالتزاماتها الناشئة عن القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك المعاهدات الأساسية الأربعة لحقوق الإنسان التي صدقت عليها الدولة؛

(ج) قبول وتنفيذ جميع التوصيات التي قدمتها الآليات الدولية الإنسان الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك هيئات المعاهدات؛

(د) دعوة المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والآليات المستقلة الأخرى لحقوق الإنسان إلى زيارة البلد؛

(هـ) التعاون مع المجتمع الدولي فيما يتعلق بتنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان ١٨/٣١ بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛

(و) المشاركة البناءة مع منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك مع مكتب مفوضية حقوق الإنسان في سول، والتماس مساعدة تقنية من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛

(ز) النظر في النتائج والتوصيات المنبثقة عن لجنة التحقيق والتعاون مع المجتمع الدولي من أجل تنفيذها، بما في ذلك الجهود الرامية إلى معالجة الشواغل التي أُعرِب عنها بشأن الانتهاكات المنهجية وواسعة الانتشار والجسيمة لحقوق الإنسان؛

(ح) المشاركة بصورة مجدية مع جميع الدول الأعضاء المعنية لتسوية حالات الاختطاف والاختفاء القسري على الصعيد الدولي؛

(ط) إتاحة فرص للأمم المتحدة والوكالات الإنسانية للوصول، بحرية وبدون عوائق، إلى جميع أنحاء إقليم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وكذلك إلى البيانات الحيوية، لتمكينها من الوفاء بولاياتها، ومن الاستجابة بقدر وافٍ لاحتياجات السكان؛

(ي) التنفيذ الكامل للإطار الاستراتيجي الموقع مؤخرا (٢٠١٧-٢٠٢١).

٧٧ - ويوصي الأمين العام المجتمع الدولي بما يلي:

(أ) النظر في الإجراءات المناسبة لمتابعة تقرير لجنة التحقيق، على النحو المطلوب في قرارات مجلس حقوق الإنسان ٢٥/٢٥ و ٢٢/٢٨ و ١٨/٣١ وفي قراري الجمعية العامة ١٨٨/٦٩ و ١٧٢/٧٠؛

(ب) بذل مزيد من الجهود لمعالجة تفشي القيود المفروضة على الحريات العامة والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي أبلغت عنها لجنة التحقيق؛

(ج) زيادة توفير تمويل كافٍ ومستدام للمساعدة الإنسانية، وخاصة توفير الأغذية والأدوية، من أجل تحسين الأوضاع الإنسانية وحالة حقوق الإنسان؛

(د) اتخاذ إجراءات عاجلة للتقليل إلى أدنى حد من الآثار الإنسانية الضارة للجزاءات المفروضة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من خلال تقديم دعم كامل لوكالات الأمم المتحدة التي تعمل على الأرض.